



العدد / ٧٩ / طعن / ٢٠٢٦

التاريخ / ٢٨ / ٢٠٢٦ / ٦

انعقد مجلس الطعن في هيئة الاعلام والاتصالات بتاريخ ٢٨ / ٦ / ٢٠٢٦ برئاسة
القاضي اياد محسن ضمد وعضوية السيدين محمد عبد الحمزة عبود و جليل صالح
خلف واصدر القرار التالي :

الطاعن / منى سامي رجب - وكيلها المحامي حسين ماجد الموسوي

المطعون ضده : قرار رئيس الجهاز التنفيذي لهيئة الاعلام والاتصالات - اضافة الى
وظيفته - الصادر بموجب الكتاب المرقم (٧٢٥٢/ع/٧) في ٢٢ / ٦ / ٢٠٢٦

القرار

من خلال التدقيق و الاطلاع على الأوراق والمستندات واللوائح المرفقة بإضبارة الطعن
تبين ان هيئة الاعلام والاتصالات قررت الاتي :

١- إيقاف برنامج (مع منى سامي) لمدة (١٠) عشرة أيام لمخالفته لائحة قواعد
البيث الإعلامي للحلقة التي بثت بتاريخ ٢١ / ٦ / ٢٠٢٦

٢- فرض غرامة مالية قدرها (٢٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وعشرون مليون دينار
عراقي , لمخالفة البرنامج لائحة مخالفات الجهات الإعلامية العاملة في العراق
(الفصل الأول/المخالفات والعقوبات) المصادق عليها بقرار مجلس المفوضين
بالعدد (ق) ٢٠٢٦/٢٨ في ٣١ / ٣ / ٢٠٢٦ الفقرة (٢/١)

٣- تحذير إدارة القناة بتصحيح الوضع القانوني من خلال إزالة المخالفة وتقديم
اعتذار رسمي خلال مدة (٥) خمسة أيام تبدأ من اليوم التالي لتاريخ التبليغ

وحيث ان العقوبات التي تضمنها القرار المطعون فيها كانت قد انصبت على (البرنامج
الإعلامي) من خلال إيقاف بثه , وعلى (الجهة المالكة للقناة) من خلال فرض الغرامة
المالية , ولم يتضمن القرار أي عقوبة شخصية او منع من الظهور او من تقديم
البرامج يتعلق بمقدمة الطعن , وحيث ان القرار المطعون فيه لم يتضمن أي عقوبة
لمقدمة الطعن ولم يفرض عليها أي التزام مالي او اداري مباشر لذا فهي ليست
خصما او طرفا من اطراف الطعن عليه تقرر رد الطعن من الناحية الشكلية ,
وصدر القرار نهائيا وبالاتفاق بتاريخ ٢٠٢٦/٦/٢٨ وفق احكام القسم ٦/٨ من
الامر ٦٥ لسنة ٢٠٠٤

القاضي
اياد محسن ضمد
رئيس المجلس

